

## خماسيات فتاوى الواتساب - رقم ( 57 )

وليد السعيدان

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته احسن الله اليك شيخ وغفر الله لك وشرح صدرك ويسر امرك. يقول السائل ما حكم استعمال جلود الحيوانات التي سلخت منها وهي حية بحكم استخدام هذه الجلود التي تؤخذ من الحيوانات وهي حية. بارك الله فيكم. علما انها تدبغ - 00:00:01

الحمد لله المتقرر عند العلماء ان ما قطع من البهيمة وهي حية فهو كميتها طهارة ونجاسة. فاذا سلخ جلد الحيوان وهو حي. فانه يعتبر ميتة. لا يجوز للانسان ان يستعمله الا بعد دبغه - 00:00:21

فان الجلد اذا دبر طهر. ولا يجوز في الحقيقة سلخ الحيوان وهو حي لما فيه من عظيم الالم والتعذيب عليه. وقد نهينا في الادلة الصحيحة عن تعذيب الحيوان. فلا يجوز - 00:00:41

اي سلخ جلد الحيوان وهو حي. فان في هذا من العذاب الاليم والنكاد العظيم بالحيوان ما لا يجوز شرعا والشريعة مبناها على الرحمة العامة ويدخل في هذه الرحمة للحيوان لكن فيما لو تجاوز احد واخذ وسلخ جلد الحيوان فاننا نحكم على هذا الجلد بحكمنا على ميتة الحيوان - 00:01:01

فاذا كان من الحيوانات التي تنجس بالموت فان هذا الجلد يعتبر نجسا. لا يجوز استعماله الا بعد الدبغ فاذا دبغ جاز استعماله ولكن مع القول بان فاعل ذلك اثم ومستوجب للعقوبة التعزيرية التي تردعه - 00:01:31

وتردع امثاله عن تعذيب الحيوان والتنكيل بالحيوان في سلخ جلده وهو حي. ما هذه القسوة؟ اين اين الرحمة بهذا الحيوان طيب. وقد كنت اظن ان احدا لا يفعل ذلك ولذلك فهمت من سؤالك الاول انهم يأخذون صوف الحيوان - 00:01:51

لكن بما ان السؤال عن الجلد وسلخه فاننا نقول بان فعل ذلك محرم ولو ان الانسان خالف وفعل فان يعتبر نجسا ولا يجوز استعماله الا بعد الدبغ. لان الدبغ وسيلة من وسائل تطهير الجلد المحكوم عليه بالنجاسة - 00:02:11

والله اعلم. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. حياكم الله يا شيخ. يقول السائل احسن الله اليك اذا كان ولي المرأة النصرانية ولي المرأة ملحد فهل يصح ان يزوجه؟ ام انه يتولى امرها احد المسلمين العدول؟ واذا قلت يا شيخ - 00:02:31

يتولى امرها احد المسلمين العدول فهل يصح ان يكون هذا الولي ولي وشاهد في نفس الوقت؟ في نفس العقد ام لا بارك الله فيك الحمد لله ما دامت لا تزال على دينها النصراني فيتولى عقدها احد من اهل دينها وليها - 00:02:51

من من اهل دينها. فيزوجها ابوها النصراني او اخوها النصراني او عمها النصراني. اذا كان ابوها غير موجود فانه يتولى عقدها احد اخوانها. فان الكافر له ولاية على الكافر فاذا اراد مسلم ان يتزوج نصرانية او يهودية فيتولى عقد زواجها وليها. الموافق لها في الدين - 00:03:11

والله اعلم. شيخنا حفظكم الله شخص نذر ان يصوم شهرين. وبعد ايام قليلة نسي هل اشترط التتابع ام لم يشترط الحمد لله المتقرر في القواعد ان الامور بمقاصدها وان الاعمال بنياتها - 00:03:41

فاذا نوى ان يصوم شهرين ونوى ان تكون متتابعة. فالواجب عليه ان يصوم الشهرين متتابعين واما اذا نسي ولم يدري هل اشترطت تتابع او لا؟ فاننا ننتقل به الى قاعدة - 00:04:06

وهي ان الاصل في الصفات والشروط العارضة العدم. والاصل براءة الذمة. وهذا التتابع صفة دخيلة على الشهرين. وشرط دخيل عليها والاصل براءة الذمة منها. فاذا كان قد نسي هل اشترط التتابع او لا فان الاصل عدم الاشتراط؟ والاصل هو البقاء على الاصل حتى يرد

الناقل عنه بيقين والله اعلم - 00:04:26

وبناء على هذا التأصيل فلو صام شهرين متفرقين فانه يكون قد وفى بنذره التوفية الكاملة واني بهذه المناسبة انصح اخواني ان يتركوا النذر. فان النبي صلى الله عليه وسلم قد نهى عن النذر وقال انه - 00:04:56

يأتي بخير وانما يستخرج به من البخيل فلا ينبغي للانسان ان يثقل كاهله بتعبات يوجبها عليه بالنذر ويكفيه الواجب عليه بالشرع. فكلما كان الانسان مبتعدا عن النذر كلما كانت ذمته ابرأ. حتى لا يكثر طرق ابواب - 00:05:16

العلماء يريد التخلص من هذا النذر الذي اثقل كاهل نفسه به فوصيتي لاخواني الا يندروا وان يأتوا الى التعبد بدون نذر اذا ارادوا ان يتعبدوا لله عز وجل. واما ان يلزموا انفسهم التعبد بالنذر - 00:05:36

فان هذا فيه اثقالا عليهم. وربما لا يستطيعون الوفاء به بعد ذلك. فلا ينبغي للانسان ان يدخل نفسه في دهاليز قد لا يستطيع. ان يتخلص منها الا بعد التي والتي والله اعلم. احسن الله اليك - 00:05:56

ما حكم كلمة الله يجافي من يجافينا؟ وهل يوصف الله مثلا بالجفاء كما يوصف بالغضب وشكر الله لك الحمد لله رب العالمين. المتقرر في القواعد ان الله عز وجل مستحق لكل صفة كمالية - 00:06:16

فيوصف بها ومنزه عن كل صفات النقص. فتنفى عنه فلا يجوز لنا ان نصف الله عز وجل بصفة لا تكون الا نقصان. ومن المعلوم وفقك الله وان الجفاء من صفات النقص. والتي لا يعترئها شيء من - 00:06:36

كمال فهي نقص مطلق فلا ينبغي ان يوصف الله عز وجل بهذا ولا ان يخبر عنه بهذا الخبر لانه من الاخبار التي لا يصح اطلاقها في حق الله عز وجل. اذا كان المقصود بقوله جفى الله من جفاني من الجفاء المعروف - 00:06:56

هو الغلظة والقسوة ونحو ذلك. فهذا من جملة الاشياء التي لا ينبغي وصف الله عز وجل بها ولا الاخبار عن الله عز وجل بها. كقول من قال ظلم الله من ظلم - 00:07:16

هذا لا يجوز. او كقول اعتدى الله على من اعتدى علي. وهذا ايضا لا يجوز فالظلم والعدوان من صفات النقص المطلق. وكذلك الغلظ والقسوة والجفاء ايضا من صفات النقص المطلق - 00:07:36

وما كان من هذا القبيل فانه يجب ان ينزه الله تبارك وتعالى عنه والله اعلم. احسن الله اليك شيخنا وان كان القصد الدفاع هو الاعراض او عدم السؤال. بمعنى الله يجافي بمعنى لا يسعد او يعرض عن من اعرض عنا او لم يسأل عنا - 00:07:56

الحمد لله اذا كان ذلك قصده فلا بأس فان الاعراض من جملة الاشياء التي يخبر بها عن الله عز وجل. لقول النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح عن الثلاثة نفر فقال في اخرهم واما الثالث فاعرض - 00:08:16

فاعرض الله عنه فاذا كان قصده بقوله جفى الله من جفاني بمعنى انه اعرض عنه فان هذا لا بأس به ولا حرج ولكن ينبغي ان يعبر بالعبارة الواردة. فان هذا معنى شرعي والمتقرر في القواعد ان التعبير عن المعاني الشرعية بالفاظ النصوص - 00:08:36

وحتى نبعد عن اللفظ المجمل الذي يحتمل الحق والباطل. فان التعبيرات بالالفاظ المجملة عن العقائد او المعاني الشرعية من جملة اسباب الضلال وخطأ الفهم. فاذا كان يقصد بقوله جفى الله من جفاني بمعنى اعرض الله عمن - 00:08:56

اعرض عنقل اعرض لان هذا هو التعبير الشرعي. هذا بالنسبة لجوابك ولكن بالنسبة للادب فان امر المسلمين ينبغي ان يكون مبني على الصفاء وعلى العفو وعلى التجاوز والتسامح. ولا ينبغي للمسلم ان يتقصد الدعاء على اخوانه المسلمين ما استطاع الى ذلك سبيلا. بل يدعو لهم بالصالح - 00:09:16

هداية والمعافة ويدعو لهم بالستر ويدعو لهم بكل امر طيب يرجع عليه وعليهم بالخير في الدارين وينبغي للانسان الا يستحكم فيه غضبه الاستحكام الذي يوجب ان يلعن اخوانه او يسبهم او يقذفهم - 00:09:46

او ان يدعو عليهم فان الاصل في الدعاء على احد من المسلمين المنع الاصل في الدعاء على احد من المسلمين المنع الا بالمسوغ الشرعي. ولذلك نهى النبي صلى الله عليه وسلم الانسان ان يدعو على نفسه. فقال لا تدعو على - 00:10:06

انفسكم ولا على اموالكم ولا على اولادكم لا توافقوا من الله ساعة لا يسأل فيها عطاء يستجاب لكم. فلا ينبغي للانسان ان يدعو على

اخوانه ما دام قادرا على ان يحكم لسانه وان يحكم زمام - [00:10:26](#)

وبنفسه والله اعلم - [00:10:46](#)